

ظاهرة تبيض الأموال

أستاذ مؤقت : دريس محمد

جامعة الجلفة- الجزائر

أستاذ مؤقت: طالب عبد العزيز

جامعة الجلفة- الجزائر

أستاذ مؤقت: براهيم ساعد

جامعة الجلفة- الجزائر

ملخص

إن التصدي لجريمة غسل الأموال بات أمرا ضروريا حيث يستطيع أصحاب الأموال القدرة شراء اقتصاد كامل لبلد معين وبإمكانهم إحداث اضطراب بالنظام الاقتصادي والديمقراطي فيه وبث الفساد بكافة أشكاله فيتزعزع كيانه المالي والاقتصادي وبالتالي ينعكس ذلك على الأوضاع الأمنية في ذلك البلد. وذلك لأن:

1. عمليات غسل الأموال غير المشروعة أصبحت ظاهرة عالمية، تحدث الآن تقريبا في جميع دول العالم، وخصوصا الدول التي تمر بعمليات إصلاح اقتصادي، كما أن ثمة علاقة وطيدة بين عمليات غسل الأموال والفساد.
2. أنشطة غسل الأموال تمتد إلى المخدرات، والجريمة المنظمة، والتجارة غير المشروعة للأسلحة، والفساد السياسي، والإداري والمالي، والإتجار بالأعضاء البشرية وبالرقيق الأبيض (النساء، والأطفال) لأغراض الدعارة وغير ذلك من الأنشطة ذات الخطورة القصوى.
3. ظاهرة غسل الأموال، لها آثار اقتصادية تؤثر على الدخل القومي، الادخار المحلي، التضخم، العملة الوطنية و البطالة نتيجة إفساد الهياكل الاقتصادية والمؤسسات المالية والتجارية المشروعة في المجتمع.
4. لا شك في أن ظاهرة غسل الأموال هي من الظواهر التي تمس بهيئة الدولة ونظامها السياسي، كما أنها تمس بالإقتصاد الوطني ومن ضمنه قطاع الأعمال الخاصة، ولا شك أيضا أن هذه ظاهرة تمس المنظومة الأخلاقية للمجتمع إذ يصبح غاسلو الأموال القدرة سادة المجتمع بثرواتهم وسلطانهم المباشر.
5. ثمة أساليب لمكافحة جرائم غسل الأموال تقوم بها الجهات المختصة من أمنية ومصرفية إلا أن غاسلي الأموال يحاولون إبتكار أساليب ووسائل جديدة باستغلالهم التقدم التكنولوجي والإلكتروني الجديد، الأمر الذي يتطلب تحديث الوسائل الراهنة و إستحداث وسائل تتلاءم والتطور التكنولوجي والإلكتروني الجديد.
6. للبنوك وللمؤسسات المالية بصفة عامة، أهميتها في محاربة والإبلاغ عن العمليات المالية المشبوهة، حيث يصعب إجراؤها خارجها، فضلا عن أن البنوك تعد هي المستهدف الرئيسي في عمليات غسل الأموال، لدورها الكبير في تقديم مختلف الخدمات المصرفية.

مقدمة

نشط في الآونة الأخيرة الاهتمام بدراسة ظاهرة اقتصاديات الظل _الاقتصاد الخفي_ إذ صاحب عمليات الإصلاح الاقتصادي في الكثير من الدول النمو الملحوظ لاقتصاديات الظل بما فيه من عمليات غير المشروعة المصدر (قدرة) , و هو ما نشطت معه عمليات غسيل الأموال و تعددت صورها و أساليبها مما جعل كثيرا من مراكز الأبحاث و الدراسات الدولية تلقى الأضواء على ظاهرة اقتصاديات الظل عموما للتعرف و بدقة على ملامحها الأساسية و انعكاساتها الاقتصادية و الاجتماعية .

اتسعت ظاهرة غسيل الأموال و انتشرت بفعل العولة التي بسطت نفوذها المادي على الإنسان و المكان , و من أمثلة نشاطات اقتصاديات الظل غير المشروعة . إنتاج السلع و الخدمات المحظور تداولها مثل : المخدرات و السلع المهربة و المسروقة و المراهنات و المقامرات و الدعارة و العمولات و الرشاوى و التهرب الضريبي, و خلافه , إن الأموال القدرة كافة تتحقق من أنشطة غير مسجلة في الحسابات و الدفاتر باعتبارها أنشطة غير مشروعة , مما يصعب إلى أرقام حقيقية خفية حجمها أو مقدارها , و لكنها تتجاوز مليارات الدولارات

مما يعكس بصورة واضحة الآثار السلبية و المخاطر التي تحدث على الأصعدة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية كافة .

أولاً: مفهوم تبيض الأموال

يعد تبيض الأموال من الصور الحديثة للجرائم الاقتصادية التي كثر الحديث عنها في الآونة الأخيرة وهي ظاهرة ترتبط بالجريمة المنظمة وعلى الأخص جرائم الاتجار بالمخدرات والإرهاب وتهريب الأسلحة والدقيق الأبيض والغش والتزيف والفساد السياسي والمالي وغيرها كما تتصل بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى لما توفره عملياتها من قنوات تستخدم في غسل الأموال (غير نظيفة).

وقد أدت ظاهرة غسل الأموال إلى ظهور طائفة جديدة من المجرمين مستقلة ومختلفة عن طائفة المجرمين في الجزائر الأساسية من مرتكبي الجرائم الدولية أو المنظمة التي نتجت عنها الأموال الغير نظيفة ... ويمثل تبيض الأموال مخاطر واقعية تهدد كافة المؤسسات المالية حيث تصل عمليات تبيض الأموال السنوية إلى أكثر من 1,5 ترليون دولار أمريكي في جميع أنحاء العالم وتتيح هذه الأموال للخارجين عن القانون افساد الحكومات وأنظمة العدالة وإشاعة الفساد في الاعمال التجارية وتخريب الاقتصاد.

وقد بدأ استخدام هذا المصطلح في الولايات المتحدة نسبة إلى مؤسسات غسل الأموال التي تمتلكها المافيا (وأشهرهم آل كابون الذي كان يمتلك سلسلة كبيرة من عجلات غسل الملابس) وهي مؤسسات كان يتاح فيها مزج الإيرادات المشروعة بالإيرادات غير المشروعة إلى حد تظهر عنده الإيرادات كافة كأنها متحصلة من مصدر مشروع وكان أول استخدام لتعبير غسل الأموال في سياق قانوني أو قضائي حصل في قضية ضبطت في الولايات المتحدة اشتملت على مصادرة أموال قيل أنها مغسولة ومتأتية من الاتجار غير المشروع بالكوكايين الكولومبي وقد تطورت عمليات تبيض الأموال بعد ذلك وأصبحت أكثر تعقيدا واستخدمت أحدث التكنولوجيات لإخفاء طابع الأموال أو مصدرها أو استخدامها الحقيقي وتوجد مسميات أخرى يطلقها الناطقون باللغة العربية على تبيض الأموال مثل غسل الأموال وتطهير الأموال وتنظيف الأموال وكلها تؤدي إلى المعنى نفسه.(1)

وقد عرف القانون رقم 80 لسنة 2002 بإصدار قانون غسل الأموال في المادة منه الموال بأنها: العملة الوطنية والعملات الأجنبية والأوراق التجارية وكل ذي قيمة من عقار أو منقول مادي أو معنوي وجميع الحقوق المتعلقة بأي منها والصكوك والمحركات المثبتة لكل ما تقدم.(2)

وفي المادة 2/ب عرف القانون غسل الأموال بأنه كل سلوك ينطوي على اكتساب أموال أو حيزها أو التصرف فيها أو ادارتها أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو

تحويلها أو التلاعب في قيمتها اذا كانت متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون مع العلم بذلك متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى شخص من ارتكب الجريمة المتحصل عليها.(3)

وقد عرف السيد المستشار/ السيد العناني ظاهرة تبيض الأموال بأنها كل العمليات والإجراءات التي تتخذ بقصد تغيير صفة الأموال التي تم الحصول عليها بطرق غير مشروعة لتظهر في النهاية كما لو كانت مكتسبة من مصادر مشروعة وقد تم ذلك عن طريق انشاء مشروعات وهمية أو شراء أصول التمويل الشركات الخاسرة وشراؤها أو فتح الحسابات وإيداع الأموال في بنوك الدول التي تتساهل في معرفة مصدر هذه الأموال مثل سويسرا وبنما وموناكو وكانت مصر مصنفة من الدول غير المتعاونة حتى تم حذفها من القائمة عقب اصدار القانون رقم 80 لسنة 2002 وتأسيس وحدة مكافحة غسل الأموال.

ثانيا: أهداف غسيل الأموال

يسعى مرتكبي الجرائم ذات الدافع المالي من عملية غسل الأموال إلى تحقيق هدفين هما:

أ_ إخفاء الرابطة بين المجرم والجريمة:

لما كانت العائدات المالية للجريمة يمكن أن تنشئ رابطة مادية ملموسة بين الجريمة ومرتكبيها ومن ثم تكون دليلا يقود إلى الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه العائدات وإلى الكشف عن مرتكبيها فإن عملية غسيل الأموال تهدف إلى إخفاء هذه الرابطة من خلال عمليات متعددة ترمي إلى تمويه معالم المصدر الاجرامي للأموال وتحويلها (في أغلب الأحيان) من أصول نقدية إلى أصول حسابية بنكية سواء داخل الدولة أو خارجها مما يجعلها في مأمن من أجهزة تنفيذ القانون وتمكن المجرمين من التصرف في هذه الأموال بحرية بالإضافة إلى استمرارهم وتوسعهم في أنشطتهم الاجرامية.

ب_ استثمار العائدات الاجرامية في مشروعات مستقبلية:

تهدف عمليات غسل الأموال -حاليا- إلى استخدام العائدات الاجرامية لتحقيق أهداف -تبدو في ظاهرها- استثمارية من خلال العمل في مشروعات اقتصادية مشروعة توحى -على غير الحقيقة- بتحقيق المزيد من الأرباح للمجرمين، كما توفر لهم فرصة الانتقال من العالم السفلي للخارجين عن القانون إلى عالم رجال الأعمال والمال وبلوغ المكانة الاجتماعية المرموقة في الوقت نفسه تؤدي هذه الأنشطة الاستثمارية دورا هاما في تأمين وتسهيل

وارتكاب جرائم أخرى تدر عائدات مالية جديدة.(4)

ثالثاً: خصائص جريمة غسيل الأموال

تتسم جريمة غسيل الأموال بخصائص محددة تختلف عن الجرائم التقليدية كما أنها تتشابه في معظمها مع خصائص الجريمة المنظمة وتمثل خصائص جريمة غسيل الأموال فيما يلي:

- 1_ التكامل: تتصف جريمة غسيل الأموال بالتكامل والشمولية والاتصال وتعد هذه الجريمة من الجرائم ذات الاتصال الوثيق بين مكوناتها.
- 2_ التخطيط والتنظيم: جريمة غسيل الأموال تعتمد على التنظيم والتخطيط والضبط وأداء الأدوار بدقة ومهارة وإتقان.
- 3_ المردود المالي الهائل: جريمة غسيل الأموال ذات مردود مالي كبير وثروة سريعة منفذها خلال مدة قصيرة مقارنة بالأعمال التجارية والاستثمارية.
- 4_ النفوذ: يحرص غاسلوا الأموال على توفير نفوذ سلطوي وذلك لتوفير غطاء لأعمالهم الإجرامية وهم يسعون إلى شراء من هم في مراكز السلطة.
- 5_ جريمة الحق العام: تعد جرائم الحق العام من الجرائم التي لا يتوفر فيها عنصر الادعاء الشخصي رغم أن المجتمع بكامله ضحية لها بطريقة غير مباشرة وجرائم غسيل الأموال حق عام يعيب عنها المدعي العام لذا فإن من الضروري أن يلاحق مرتكبو الجرائم بنفس أسلوب وإجراءات ملاحقة الحق العام.
- 6_ التخصص الطبقي: ويطلق عليها جرائم أصحاب الياقات البيضاء وهي شاهد واقعي على نفوذ هذه الطبقة التي تتولى القيادة على إدارة وتنظيم أدوار الجريمة وتحرك خيوطها وهي على بعد منها تاركة صغار الأتباع تحترق أصابعهم وتتلطخ أيديهم فيها إن سقطوا في يد العدالة.
- 7_ الاحتراف والتبصر (الاحترافية): إن مرتكبي جرائم غسيل الأموال على قدر كبير من الدراية والمعرفة بالتغيرات

الاقتصادية والاجتماعية والقانونية.

8_ عالمية الملامح والابعاد: أدت ثورة الاتصالات والتكنولوجيا والمعلومات المتطورة واستخدامها في العمليات المصرفية مما يزيد في انتشار ظاهرة غسيل الأموال.

9_ جريمة التكنولوجيا: يستخدم غاسلوا الأموال التكنولوجيا الحديثة المتطورة لتنفيذ صفاتهم وعلمياتهم وقد سارت تلك الوسائل بطريقة غير مباشرة على خدمة اهدافهم.

10_ جريمة تبعية: تعد جريمة غسيل الأموال جريمة تابعة لجريمة سابقة والجريمة السابقة لغسيل الأموال هي التي ولدت الأموال غير المشروعة المراد غسلها.

11_ جريمة منظمة: تغطي على جرائم غسيل الأموال سمات وخصائص الجريمة المنظمة هي أصلا ناشئة عن جريمة منظمة ذات أدوار محددة ودقيقة.

12_ جريمة معقدة ومتشابهة: فهي ترتبط بأنواع مختلفة من الجرائم وتكامل في المسار الاجرامي الواحد تترافق فيه.

(5)

رابعاً: مصادر وأساليب غسيل الأموال

_ مصادر غسيل الأموال:

ترتبط أنشطة غسيل الأموال بأنشطة غير مشروعة تدر أموال عادة ما تكون هاربة خارج الحدود لسريان القوانين المناهضة للفساد المالي ثم تحاول العودة مرة أخرى بصفة شرعية معترف بها من قبل القوانين نفسها التي كانت تحرمها من هذه الأنشطة.

1_ الاتجار بالمخدرات:

يذكر تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة. إن الحلل في التوازن الاقتصادي بين الشمال والجنوب ساهم في تنمية ظاهرة المخدرات في دول الجنوب حيث تمثل هذه التجارة بديلاً اقتصادياً للتجارة وقدر المكتب أموال الاتجار بالمخدرات التي يعاد توظيفها سنوياً في الاقتصاد العالمي بما يتراوح بين 350

و450 م دولار.

2_ الاتجار بالأسلحة:

ويقصد هنا بتلك الأسلحة التي تتم التجارة فيها في سرية تامة وبعيدة عن اشراف ورقابة السلطات المعنية يتعامل فيها عصابات وسماسرة دوليون سعيًا وراء الكسب بصورة تتنافى مع القوانين والتشريعات الداخلية والدولية المنظمة لتجارة السلاح وتوابعها.

3_ تجارة البشر:

يعد الاتجار بالبشر واحداً من أكثر أشكال الجريمة المنظمة أدواراً للربح وهو يمارس إما بهدف الهجرة غير المشروعة أو لفرض الاستغلال الجنسي أو لأغراض استغلالية أخرى وترتبط أيضاً بهذه الظاهرة ظاهرة الاتجار بالأعضاء البشرية.

4_ الفساد السياسي والمالي:

يتمثل الفساد الإداري في الحصول على دخول غير مشروعة والثراء من الوظائف العامة من خلال منح التراخيص والموافقات الاستثنائية من خلال التحايل على اللوائح القانونية وغير ذلك من مظاهر استغلال السلطات والنفوذ وتجد هذه الأموال غير المشروعة طريقها إلى بعض خارج الحدود.(6)

5_ الغش والتزيف:

ويشتمل على الاتجار بالأسلع الفاسدة وسرقة حقوق المونة والنشر... الخ وكذلك تزيف العملات.

6_ الإرهاب:

إن المقصود هنا بالإرهاب هو نشاط العصابات الاجرامية الهادفة إلى تحقيق جرائم معينة عن طريق استخدام العنف كوسيلة لذلك يتصل بعالم غسيل الأموال ويستعملون هذا الأسلوب ضد من يقف أمام هذه الجريمة كقتل رجال الأمن والقضاة والساسة.(7)

_ أهم أساليب غسل الأموال:

1_ التهريب:

حيث يتم إخفاء النقود وتحويلها إلى الخارج أو إرسالها بالبريد خارج البلاد.

2_ التصرفات العينية:

وذلك بشراء أشياء مادية كالذهب والمجوهرات والعقارات واللوحات النادرة أو بطاقات الاتصالات الهاتفية المدفوعة مسبقاً وغيرها من الخدمات التي يدفع ثمنها مسبقاً كخطوة أولى ثم يبيعها في المرحلة التالية للحصول على شيكات مصرفية بقيمة الأشياء المباعة كخطوة ثانية وفي الخطوة الثالثة تستخدم هذه الشيكات في فتح حسابات مصرفية لغاسلي الأموال في البنوك المختلفة المسحوب عليها هذه الشيكات.

3_ نقل الأموال عن طريق المؤسسات المالية غير المصرفية:

أي المؤسسات التي تباشر بعض عمليات تبادل النقود كالتحويلات البرقية للنقود أو صرف الشيكات أو بيع الشيكات السياحية.

4_ شركات الواجهة:

في الغالب ينشئ غاسلوا الأموال شركات أجنبية صورية يطلق عليها شركات الواجهة، إلا أنها تنهض بالأغراض المنصوص عليها في عقود تأسيسها بل تقوم بالوساطة في عمليات غسيل الأموال وذلك بمساعدة من بعض المؤسسات المالية.

5_ الفواتير المزورة:

ويتم ذلك عن طريق رفع قيمة السلع والخدمات الواردة في الفاتورة ويكون الفرق هو المال المغسول أو إرسال فواتير مزورة كلية فيكون المال الإجمالي المدفوع هو المال المغسول.

وهناك أعمال مختلفة أخرى يتم استخدامها كوسيلة في عمليات غسيل الأموال كمحلات المجوهرات وغيرها. وكذلك بشراء المشاريع الفاشلة ليس الغرض منها الربح بل الغرض منها غسل الأموال. (8)

خامساً: مراحل غسيل الأموال

1_ مرحلة الإيداع:

وهي الخطوة الأولى لإدخال الأموال إلى النظام المالي أو استثمارها أو توظيفها وهي الأكثر خطورة. (9) وتقتصر هذه المرحلة على التصرف في الأموال الناجمة عن الاعمال غير المشروعة وهي أضعف حلقة من حلقات العملية لسهولة اكتشافها في تلك المرحلة ويتم هذا التصرف من خلال إيداع الأموال المتحصل عليها من نشاط غير مشروع في حسابات مصرفية متعددة أو في شراء العقارات أو الذهب والمجوهرات الثمينة أو التحف النادرة أو السلع المعمرة أو في شراء الأسهم والبندات أو الدخول في مشاركات استثمارية داخل البلاد أو خارجها أو بتحويلها إلى أوراق قابلة للتداول (10)

2_ مرحلة الترقيد:

في هذه المرحلة تخضع الأموال داخل المؤسسات المالية ويحاول غاسلوا الأموال القيام بعملية فصل الأموال عند مصدر ما غير شرعي عن طريق القيام بعدة معقدة وذلك لكي تظهر الأموال وكأنها آتية من مصدر شرعي وقد يقع اختيارهم على المراكز المالية خارج الحدود أو المراكز الإقليمية الكبيرة أو العالمية وذلك لتضليل الجهات الرقابية والأمنية للحيلولة دون افتقاد المسار الغير مشروع لهذه الأموال.

3_ مرحلة الدمج:

وهي المرحلة الأخيرة حيث يعاد ضخ الأموال غير المشروعة مرة أخرى داخل النظام الاقتصادي الداخلي أو الدولي ويبدو المال هنا في صورة شرعية كما لو كان ناتج عن أرباح أعمال مشروعة لا تشوبها شائبة في شكل استثمارات مباشرة في العقارات أو في السلع الفخمة والتمينة أو الاستثمار في البورصة أو في شراء الحصص في الشركات وفي هذه المرحلة تصبح الأموال المغسولة أموالاً سليمة تتمتع بالمظهر القانوني.

سادساً: الآثار الاقتصادية لجريمة غسيل الأموال

1_ التأثير على الدخل القومي: تؤدي جريمة غسيل الأموال إلى نقص الدخل القومي الحقيقي وذلك نتيجة للأموال المهربة خارج الدولة بحيث يتم استثمار الأموال في دول أجنبية وتكون الاستثمارات في مصلحة تلك الدول فيكون حرمان الإنتاج وبالتالي يحرم الدخل القومي من الاستفادة منها. (11)

2_ التأثير على السياسة والأسس الاقتصادية:

تؤدي ظاهرة غسيل الأموال إلى إضعاف قدرة السلطات على تنفيذ السياسات الاقتصادية بكفاءة نظراً لضعف مصداقية البيانات والإحصاءات المتاحة في ضل عدم القدرة على قياس حجم العمليات.

3_ التأثير على الادخار المحلي:

أثبتت عمليات غسيل الأموال على وجود علاقات عكسية بين الادخار المحلي وعمليات غسيل الأموال حيث أن هروب رأس المال إلى الخارج يؤثر في الادخار أو اتجاه هذه الأموال في استهلاك لا يفيد المجتمع كشراء الذهب وغيرها حيث تعجز الحكومة عن تحويل برامجها الاستثمارية.

4_ التأثير على الأسواق المالية:

تؤثر ظاهرة غسيل الأموال على استقرار أسواق المال الدولية وذلك من خلال صعوبة تتبع حركات التدفقات والصفقات والمعاملات بين الوحدات الاقتصادية المختلفة.

5_ التأثير على معدل التضخم:

بما أن أصحاب الأموال المغسولة ذو ميول كبيرة للاستهلاك فإنهم يؤثرون على مستوى العرض بطلبهم المتزايد مما يؤدي إلى زيادة المستوى العام للأسعار وهذا ما يعكس التضخم والذي يترجم بدوره إلى تدهور القدرة الشرائية لدى المجتمع.

وتوجد علاقة طردية بين التضخم وحجم الأموال المغسولة كلما زادت الأموال المغسولة زاد حجم التضخم. (12)

6 (التأثير على سلوك المستهلك

المعروف أن المستهلك يتسم بالرشد و أما غاسلو الأموال فلا يهتمون بالرشد في الاستهلاك و بالتالي التأثير على بقية المستهلكين عند إتباعهم في طريقة الاستهلاك

7 (التأثير على سلوك المنتج :

تفرض النظرية الاقتصادية للمنتج أنه يستهدف الربح إلا أن غاسلو الأموال ليس هدفهم تحقيق الربح بل هدفهم تدوير أموالهم لتبدو كما لو كانت من مصادر مشروعة مما يؤدي إلى الإخلال بقواعد و شروط المنافسة العادية و بذلك

القضاء على المنافسة في السوق و خروج باقي المنافسين (13)

8 (تدهور قيمة العملة :

تؤثر عملية غسيل الأموال تأثيراً سلبياً على قيمة العملة و ذلك للارتباط بين عملية غسيل الأموال تهريب الأموال إلى الخارج مما يؤدي إلى الطلب المتزايد على العملة الأجنبية و بالتالي حتمية انخفاض العملة الوطنية

9 (التأثير على التحصيل الضريبي :

ان نقص حصيلة الضرائب يكون سببه هروب رؤؤس الأموال إلى الخارج بصفة غير شرعية لتمويل الاستثمارات في البلدان الأجنبية مما يجعلها خارج الدورة الاقتصادية إي أن ظاهرة غسيل الأموال تعمل على زيادة معدلات الضرائب و فرض ضرائب جديدة لمواجهة نقص الدخل القومي و هذه المشكلة تعاني منها الدول المتخلفة خاصة .

10 (التأثير على الجهاز المصرفي :

- تهديد الاستقرار المالي و المصرفي نتيجة تعرض المؤسسات المالية و المصرفية لمخاطر فقدان الثقة و السمعة .

- إمكانية انهيار البورصات التي تستعمل الأموال الغير مشروعة نتيجة للبيع المفاجئ للأوراق المالية الذي يؤدي الى حدوث انخفاض حاد في أسعار الأسهم . (14)

الخاتمة

مع الانفتاح الاقتصادي و الدعوة إلى تحرير الأسواق المالية الدولية و رفع القيود عن حركة رؤوس الأموال الدولية أصبحت تثير المؤسسات المالية الكبرى وعدم حملها بذور التشويش المالي الذي يهدد استقرار مختلف الأسواق الدولية و عمليات غسيل الأموال تأتي في مقدمة الجرائم الاقتصادية المختلفة التي تهدد هذا الاستقرار حيث تتزايد هذه العمليات و تنوع صورتها بدرجة كبيرة داخل الاقتصاديات المختلفة وفيها بين بعضها البعض مما يؤدي إلى زيادة حيلهم الأموال التي تعتبر حدود الدول من أجل الغسيل , وتحدث هذه العمليات سلبية و خطر على المجتمعات التي تنشر فيها و يتعاظم تأثيرها بصفة خاصة على اقتصاديات الدول المختلفة أو النامية وكذا الجهاز المصرفي و لذلك فانه ينبغي تكثيف الجهود من أجل مكافحة هذه العمليات و الحد منها لتجنب الآثار السلبية بقدر الإمكان .

النتائج:

1 - جرائم غسيل الأموال تمس الدولة و الاقتصاد الوطني لها .

2 - تمتد جرائم غسيل الأموال إلى جرائم مختلفة منها المخدرات و غيرها .

3 - التقدم التكنولوجي يساهم في تقدم ارتكاب جرائم غسيل الأموال .

4 - تحايل غسيلي الأموال مع أساليب المكافحة.

5- هناك صعوبات و عراقيل تواجه عمليات غسيل الاموال

الاقتراحات:

1 - ضرورة الوصول الى اتفاقية دولية لمكافحة غسيل الاموال .

2 - ضرورة تفعيل المعاون الدولي لمكافحة غسيل الاموال .

3 - خضوع ادارة المصارف و المصارف الخاصة للقانون الذي يحرم غسيل الاموال .

4 - على الدول ان تبذل جهد اكبر في إصلاح أجهزتها الإدارية و المالية و المصرفية .

5 - يجب سن عقوبات صارمة لمكافحة ظاهرة غسيل الاموال .

الهوامش

- 1- مجموعة خبراء تبييض الاموال و سرية عمل المصارف. المنظمة العربية النقدية والادارية مصر الجديدة طبعة 2007 ، ص 3 - 4 .
- 2- نفس المرجع ، ص 5 .
- 3- رمزي محدد القوسين . غسيل الاموال جريمة العصر الناشر منشأة المصارف بالاسكندرية 2002 ، ص 10 ، ص 21
- 4- المرجع نفسه 68.67 .
- 5- مصطفى ماضي . مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس تبييض الاموال و اثرها على الاقتصاد الوطني طبعة 2008 ص 21 22
- 6- مجموعة خبراء . مرجع سابق ص 6 و 7
- 7- المرجع نفسه ص 8
- 8- سمير الخطيب مكافحة غسيل الاموال الناشر الاسكندرية طبعة 2005 ص 18 و 19
- 9- محمد محمود سعيان . تحليل وتقييم دور البنوك في مكافحة غسيل الاموال الطبعة الاولى ص 33
- 10- سمير الخطيب مرجع سابق ص 5 و 6
- 11- ماضي مصطفى مرجع سابق ص 30 و 31 و 32
- 12- سمير الخطيب مرجع سابق ص 20
- 13- مجموعة خبراء مرجع سابق ص 246
- 14- سمير الخطيب مرجع سابق ص 21